

رسالة طبقات المسائل للمولى المرحوم علي حلي

- دراسة وتحقيق -

أ.م.د. خالد محمد صوفي

جامعة الموصل/ كلية التربية للعلوم الإنسانية

khalid.mohammed.soofi@uomosul.edu.iq

ملخص البحث :

تضمن بحثي هذا قسمين : أحدهما : الدراسة وتضمنت أربعة مباحث : المبحث الأول: ترجمة للشيخ علي البلغراي الشخصية وجاء على مطلبين : المطلب الأول : اسمه ، ونسبه ، ومولده ، ونشأته ، والمطلب الثاني: صفاته ومواهبه ، والمبحث الثاني : تناولت فيه مكانته العلمية ، وثناء العلماء عليه ، وتضمن مطلبين : أحدهما : مكانته العلمية : والآخر : ثناء العلماء عليه ، والمبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه وتضمن مطلبين: أحدهما : شيوخ الإمام علي البلغراي ، والآخر: تلاميذه ، والمبحث الرابع : آثاره ومؤلفاته ووفاته ، وتضمن ثلاثة مطالب: المطلب الأول : آثاره والمطلب الثاني : مؤلفاته والمطلب الثالث : وفاته. القسم الثاني: النص المحقق: حيث كان عملي فيه مقسماً على ثلاث مراحل: المرحلة الأولى : نسخ المخطوطة ، المرحلة الثانية: مقابلة النسخ وكان عددها اثنين ، رمزت للنسخة الأولى بالرمز : أ وللثانية بالرمز: ب ، المرحلة الثالثة: تضمنت التحقيق وهو ضبط النص وإخراجه كما أراده المؤلف مع توضيح ما احتاج إلى توضيح واستخدام علامات الترقيم والرجوع إلى الإحالة والتأكد منها وتراجم الأعلام وترجمة المصادر وتخريج الأحاديث والحكم عليها إلى غير ذلك من أصول التحقيق المعروفة عند طلبة العلم .

الكلمات المفتاحية: مخطوط ، نسخ ، شيخ ، تلميذ

Letter of layers of issues to the late almawlaa Ali halabi

- Study and achieve -

Asst.Prof. Dr. Khaled Muhammad Sufi

University of Mosul/ College of Education for Human Sciences

khalid.mohammed.soofi@uomosul.edu.iq

Research Summary :

This research included two parts: The first part: the study, and it included four sections and came as follows: The first topic: the personal translation of Sheikh Ali Al-Belgradi, and it came to two demands: The second topic: his scientific status, and the scholars' praise for him, and he made two demands : The third topic: His sheikhs and disciples, and came to two demands: The fourth topic: his effects, writings and death, and included three demands: The second section: the verified text: my work on it was divided into three stages: The first stage: I copied the manuscript. The second stage: I interviewed the copies, and their number was two, symbolized for the first copy by the symbol: A, and for the second by the symbol: B. The third stage: included the investigation.

Keywords : manuscript, copy, sheikh, student.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد سيد الأنبياء والمرسلين ، الذي بعثه الله تعالى بنهجٍ حنيف ديناً قيماً ، وعلى آله الأطهار ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين ، أما بعد :

نظراً لأهمية علم تحقيق المخطوطات وجماليته ودقته ، وكونه علماً لا يخرع عاب بجره إلا القلة ممن أتقنه ، آليت على نفسي أن أحقق مخطوطاً للمولى المرحوم علي حلي البلغادي ، بعنوان : (رسالة طبقات المسائل) ، كونه شرحاً لأهم مؤلفات مذهب السادة الحنفية ، فكانت الرغبة في تحقيق ما خطّه يراع هذا الفقيه ، واستخراج ما في مؤلفه من كنوز علمية وآراء وأدلة ، وكشف النقاب عن إمام من أئمة المذهب الحنفي من خلال مؤلفه محل التحقيق .

مقدمات التحقيق : وفيه مطلبان :

المطلب الأول - وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق مع صور ونماذج لها

فيما يلي وصف عام للنسخ الخطية التي اعتمدتها في التحقيق :

النسخة الأولى :

أعطيتها الرمز : (أ) : وتتصف بما يلي :

- أ - خطها : التعليق الفارسي .
- ب - لون المداد : أسود وأحمر .
- ت - نوع المداد : قلم معتاد .
- ث - القياس : الطول (٤١) العرض (٢٩) .
- ج - عدد الأوراق : ٤ .
- ح - عدد الأسطر : ٢٧ .
- خ - عدد الكلمات : من ١٠ الى ١٣ كلمة في السطر الواحد .
- د - ناسخها : أبو السعود الفاضل

النسخة الثانية :

أعطيتها الرمز (ب) : وقد اعتمدتها لكونها أوضح وأقل خطأً ، وتتصف بما يلي :

- أ - عنوان المخطوط : رسالة طبقات المسائل للمولى المرحوم علي حلي .
- ب - خطها : التعليق الفارسي .
- ت - الحالة : جيدة .
- ث - لون المداد : أسود وأحمر .
- ج - نوع المداد : قلم معتاد .
- ح - القياس : الطول (٤١) العرض (٢٩) .
- خ - عدد الأوراق : ٢

د - عدد الأسطر: ٢١.

ذ - عدد الكلمات : من ٨ الى ١٠ كلمات في السطر الواحد .

ر - بدايتها : اعلم وفقك الله أن مسائل أصحابنا الحنفية .

ز - نهايتها : وهم الذين كانوا فيما بين مأتين الى أربعمائ .

المطلب الثاني - منهج التحقيق وعملي في المخطوط :

أولاً: النسخ :

أ - نسخت النص المراد تحقيقه وفق قواعد الإملاء والرسم المتعارف عليها ، مع العناية

بعلامات الترقيم ، وتصحيح الخطأ الواضح دون الإشارة الى المخالف في الهامش .

ب - غالباً ما يهمل المؤلف تثبيت الهمزة في آخر الكلمات المنتهية ، فعملت على تثبيت الهمزة في

أواخر هذه الكلمات دون الإشارة اليها في الهامش .

ت - أما ما يتعلق بالأقواس المستخدمة ضمن متن الشرح فكانت على الشكل الآتي :

١. المعقوفتان : [...] أضفته ضمن متن النص المحقق (الأصل) مما تستوجب صحة العبارة أو

اقتضاء النص أو السياق والمعنى .

٢. النقطة : (.) عند انتهاء الفقرة ، واكتمال الجملة .

٣. الفارزة : (.) للفصل بين الجمل .

٤. الفارزة المنقوطة : (:) للجملة المعللة .

٥. علامة الاستفهام : (?) للجملة الاستفهامية .

٦. النقطتان الرأسيتان : (:) وضعتهما بعد القول ، مثل : (قال ، قيل) ، وبعد كلمة (مثل) ،

وبعد كلمة ينظر .

ثانياً : المقابلة :

أ - قابلت بين النسختين المعتمدة في التحقيق ، وجعلت النسخة (ب) أصلاً وأساساً معتمداً في

ذلك ؛ لكون خطها جيداً غير مشكول .

ب - حافظت ما استطعت على النص المحقق (نسخة الأصل) ، ولم أضف عليه شيئاً إلا إذا

لاحظت نقصاً مغلاً ، واستعنت في ذلك بالنسخة الأخرى مستندةً إلى المصادر ذات الصلة .

ت - قابلت النسخة (ب) على النسخة (أ) مع إثبات الفروق بين النسختين مع اتباع قواعد

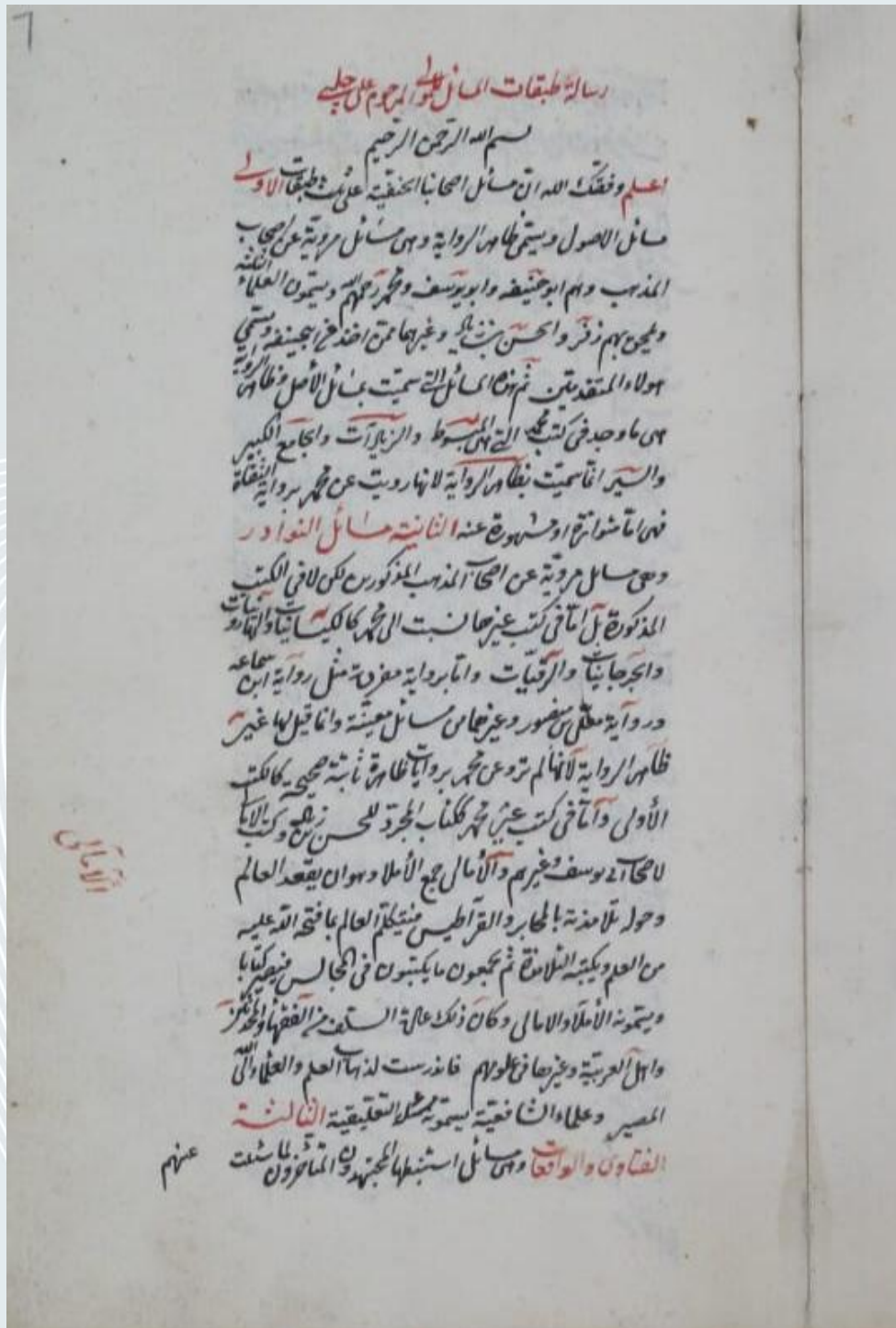
المقابلة .

ث - أهملت الإشارة إلى بعض الفروق التي لا أثر لها خشية تثقيل الهوامش .

ثالثاً : التوثيق والإحالات :

رابعاً : التعليق حسب ما تتطلبه العبارة باختصار .

نماذج من نسخ المخطوطة :



الفتوى وبهذا ينكشف جلية الامر على عيسى فهو من اهل الحكم بالصحة يجب ان يكون على
مذهب زروا حكم بالزوم على مذهبهم كما اننا نرى في سلف الاء احكامهم فحينئذ
له ترك مذهبهم وراية والعقضاء جارية مع انه اهل هذه عندنا مذهبهم فاما حكمهم
انه قيل سلمنا جميع ذلك لكن لا بد من ان يكون اهل حكمنا بالاختلاف قاصدا بحكمهم العمل بقولهم اقوال
بمذهبهم وانما تدرك ان اكثر الفضلة لا يدرون فيمكن فيه القائل بالصحة من القائل
ولو سلم انهم يعرفونه ان القول بالصحة قولهم فرج بناء على الشكادة السابعة لكنهم لا
يعلمونه ان الصحة لا تستلزم الزوم وان الحكم بالزوم ان وقع منهم فاما يقع على طريقة
التاكيد لاهل الحكم بالصحة لانهم لا يقصدون بذلك الحكم بالزوم على راي من يقول به سدا الباب
الرجوع على الواقعة لا سيما على الوجه الذي ذكره من كون الصحة عند الحكم بالحكمما عليها فانه ذلك مما
لا يقف عليه الا الراسخون من الولاة فان كلامنا في حكمه يوقف على ما مضى من القول فينا . ويري
في حكمه لا اعتبارا الذي هو زنا . وانما لا بد من هذا حكم كل حكم من جملته علم فانه جبايا شرع
اجل هو ان يكون شريعة لكل وارد . وحيثما كنتم اعز من ان يكون حوله الا واحد بعد واحد نشأ
انه عز وجل الصفة عن الخطاء والاعمال . والتوفيق
بما يحب ويرضاه فيقول وعمل تحت طائلة
الشريعة لا تفضل الرب السعد
رحمة الله تعالى ورحمة
رحمته

رسالة حليفاً عن اهل الملة المرحوم علي حلي

اعلموا نقلنا من اهل الملة اهلنا احقية على ثلث طبقات اولها اهل الاصول وهم ظاهري الرواية
وهي اهل مروية عن اصحابهم كذا هو في المصنفين واليه يؤولون ومحمد رحمه الله تعالى وسون
العلماء في الملة وليكن بهم زروا احسن من زبا وغيرهما ممن اخذوا عن ابيهم يسي هؤلاء المتفهمين
ثم هذه هي اهل الملة سميت بمسائل الاصل وظاهر الرواية هي ما وجد في كتب محمد بن علي بن سوط
والزبا او اجماع الكبار والسير في المصنفين في الرواية لانها مروية عن محمد بن روية النخاعة وهو ما
مستوفى او مشهور عنه **الثانية** من اهل النواوير من اهل مروية عن اصحابهم كذا
محمد بن كورين لكن لافي الكتب المذكورة بل في كتب غير نسيب الرضا كذا في كتابها والارضية

من الهجرة والغالب على المتأخرين منهم وهم الذين كانوا بعد ابي جعفر
واعلم ان كتب مسائل الأصول كتاب **الكافي** للحاكم الشهيد وكتاب
 معتمد في نقل المذهب شرحه جماعة من المتأخرين منهم الشيخ الحسن
 وهو المشهور **بسوط السرخسي** بل هو المراد اذا اطلق المبسوط في مروج الذهب
 وغيرها وشرحها الامام الاجابى ايضا ومن كتب المذهب المتعلق بالحاكم الشهيد
 ايضا وفيه **النوادر** ولهذا يذكره رضى الدين **في المحيط** بعد نقل النوادر والاشهر
 المنقولة في هذه الأعصار **واعلم** ان نسخ المبسوط المذكور عن مؤلفه
 وانما هو مبسوط ابي سلمة الجرجاني وشرح المبسوط جماعة من المتأخرين من مثل
 ابي بكر المعروف بنواحرزاه ويسمى **بسوط البكري** وشمس الدين
 الحلواني وغيرهما واورودها مختلفة بكلامهم من غير تغيير الكلام كما فعله
 شرح لجامع الصغير مثل فخذ الاسلام البيروني وفتحان وحيث في نسخة
 شيخ الاسلام وغيره فالمراد بسوطاتهم **واعلم** ان محمد بن الفقيه المبسوط
 مغفرة اولها الفقه في الفقه وسميها كتاب الصلوة وكتاب البيع
 وسميها كتاب البيع وهكذا الايمان والاكراه وغيرهما ثم جعلت فصار
 مبسوطا وبقي ترجمته الكتاب بكل المسائل المذكورة ففضل كتاب الصلوة وكتاب
 الزكوة وهكذا فهذا هو المراد حيث ما وقع في الكتب قاله في كتاب
 الاقرار وكذا في كتاب الدعوى **في نسخة**

القسم الأول

الدراسة

المبحث الأول

ترجمة الشيخ علي البلغادي الشخصية

المطلب الأول - اسمه ، ونسبه ، ومولده ، ونشأته

أولاً : اسمه ، ونسبه :

هو العالم المولى علي حلي البلغادي ^(١) العثماني الفقيه الحنفي ^(٢).

ثانياً : مولده ونشأته :

لم تذكر لنا كتب السير والتراجم ميلاد الشيخ علي البلغادي ولا السنة التي ولد فيها ، والذي يبدو أنه ولد ونشأ في بلغراد التي هي الآن عاصمة " صربيا " ، كما أن ملازمته لشيخه الشيخ سعد الدين أفندي تشير إلى ذلك ^(٣).

المطلب الثاني - صفاته ومواهبه

أولاً : صفاته الخلقية والخلقية :

كان الإمام علي البلغادي يضرب به المثل في السخاء والذكاء ، وقد نال من الجاه والحشمة الشيء الكثير ، فكان نبيلاً نبهاً فصيحاً مهيباً وسيماً قسيماً جميلاً ، ولقد أوتي أوفر الحظ من راحة العقل ، وسلامة المنطق ، وعدوبة اللفظ ، مشهوراً بالفضائل الخلقية والخلقية ، وكان عظيماً وقوراً وقافاً عند كتاب الله ، ذا ذكاءٍ مفرطٍ ، وعقلٍ تامٍ ، وسؤددٍ ، فلقد حاز من الصفات الخلقية في وقتها ما جعله إماماً بارزاً مهيباً يملأ القلب والعين ^(٤).

ثانياً : مواهبه ومهامه :

كان الشيخ علي البلغادي إلى جانب خلقه الجَمِّ ، وعقله الراجح ، وذكاؤه المفرط ، وحنكته العالية ذا مواهب متعددة ، فقد كان إلى جانب تقدمه وإمامته في الفقه والأصول والفرائض ، فائقاً في الفنون واللغة ، مقدماً في علم العربية ، كما أنه درس العلوم العقلية والنقلية في مدارس كثيرة من بلغراد وغيرها من أرجاء المعمورة العثمانية في زمانه ^(٥).

(١) نسبة إلى بلغراد التي هي عاصمة صربيا حالياً وقد فتحها السلطان العثماني سليمان القانوني بعد تضيق الحصار عليها ، ففتحت بعد دفاع شديد واخلت الجنود المجرية قلعها في ٢٥ رَمَضَانَ سنة ٩٢٧ هـ ، ٢٩ أغسطس سنة ١٥٢١ م ، ودخلها السلطان وصى الجُمُعَة في إحدى كنائسها التي حولت إلى مَسْجِدٍ ، وَصَّارَتْ هَذِهِ الْمَدِينَةَ الَّتِي كَانَتْ أَمْتَعُ حَصْنٍ لِلْمَجْرِيِّينَ ضِدَّ تَقْدِمِ الدَّوْلَةِ الْعَلِيَّةِ أَكْبَرَ مُسَاعِدٍ لَهَا عَلَى فَتْحِ مَا وَرَاءَ نَهْرِ الدَّانُوبِ مِنَ الْأَقَالِيمِ وَالْبُلْدَانِ. ينظر: تاريخ الدولة العلية العثمانية: ص: ٢٠٠-٢٠٢.

(٢) ينظر: الجوهر الأسنى : ص: ١٤٣ ، ومعجم المؤلفين : ٤٨/٧ .

(٣) ينظر: الجوهر الأسنى : ص: ١٤٣ .

(٤) ينظر: نفس المصدر .

(٥) ينظر: نفس المصدر .

المبحث الثاني

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

المطلب الأول - مكانته العلمية

إن الناظر في حياة الإمام علي البلغادي ، والمدقق في سيرته ومسيرته ، يجد أنها حافلة بالعلم والمعرفة منذ نشأته وحتى وفاته ، بل وحتى بعد وفاته بما تركه من إرث عظيم جليل ساهم في ازدهار الحركة العلمية في عصره ، فهو أحد الدعائم الرئيسة التي ساهمت وبشكل كبير في نشر المذهب الحنفي وترسيخ قواعده ، في مدينة بلغراد ، فقد درس فيها العلوم الشرعية وخاصة فيما يتعلق بالفقه الحنفي وأصوله ، والفرائض ، واللغة وعلومها ، وقد كان رحمه الله مشهوراً بالفضائل العلمية في وقته ، وإماماً في عصره^(١).

المطلب الثاني - ثناء العلماء عليه

كان الشيخ علي البلغادي من أذكى أهل عصره وزمانه ، ذا نباهة وعقل راجح وزهد وورع وشهامة وشجاعة وكرم وسخاء إلى جانب تبحره في العلم ورياسته في الفقه والأصول والفرائض واللغة ، فاستحق بذلك ثناء العلماء عليه ، ومن ذلك قول الشيخ محمد البوسنوي الخانجي : " وكان رحمه الله مشهوراً بالفضائل العلمية سخياً كريماً فائقاً في الفنون .. فكان في كل واحد منه شيخ الفن ونادرة الزمن"^(٢) ، وقال الشيخ عمر رضا كحالة: "فرضي، عارف بالعلوم العربية"^(٣).

المبحث الثالث

شيوخه وتلاميذه

المطلب الأول - شيوخ الإمام علي البلغادي

تتلذذ الإمام البلغادي على يد علماء أجلاء ، ومشايخ هم أعلام عصرهم في زمانهم ، علماً وفضلاً وأدباً ومكانة وزهداً وورعاً ، فهل من معينهم الصافي كل عذب من فرات علمهم وأخلاقهم ، حتى جمعت له الفضائل على أكملها ، وأصبح يشار إليه بالبنان ، هذا وقد ذكرت لنا كتب السير والتراجم شيخين من الشيوخ الذين أخذ عنهم الإمام البلغادي، وقد ذكرت في ترتيبهما وفق الأقدم وفاةً ، وكما يلي :

أولاً: الشيخ علي المقدسي :

هو علي بن محمد بن خليل بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن موسى ، الحنفي ، نزيل القاهرة المعروف بابن غانم المقدسي (نور الدين) فقيه ، لغوي ، محدث ، ولد بمصر في أوائل ذي

(١) ينظر: الجواهر الأسنى : ص: ١٤٣.

(٢) نفس المصدر .

(٣) معجم المؤلفين : ٤٨ / ٧ .

القعدة سنة (٩٢٠ هـ) ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة (١٠٠٤ هـ). له تصانيف كثيرة منها : أوضح رمزي في شرح نظم كنز ، أي كنز الدقائق في فروع الفقه الحنفي^(١).

ثانيا : خواجه سعد الدين أفندي :

هو خواجه سعد الدين الرُّومي مُحَمَّد بن حسن جَان بن مُحَمَّد التبريزي الاصل سعد الدين شيخ الاسلام الرُّومي المُعْرُوف بخواجه سعد الدين ، ولد سنة (٨٤٣ هـ) وتوفي سنة (١٠٠٨ هـ)، من أهم تصانيفه: تاج التواريخ في تاريخ آل عُثْمَان مجلدين مطبوع^(٢).

المطلب الثاني - تلاميذ الشيخ علي البلغراي

مما لا شك فيه أن من كثرت ملازمته لشيوخته وتضلع في العلوم والمعارف ، لا بد أن يكون له طلاب ينهلون من علمه ، فهي معادلة متساوية ، وقد تتخلف هذه المعادلة في البعض ، فيكون له شيوخ ولا يكون له تلاميذ ، كما هو حال مترجمنا ، والسبب في ذلك يعود لقلة المصادر والمراجع التي تحدثت عن الشيخ ، بالإضافة إلى شحة المعلومات التي تذكرها هذه المصادر مع قلة ، كما أنه هناك أسبابا أخرى قد تكون سياسية أو أمنية أو غيرها .

وبعد إدامة النظر وإجالة الفكر في المصادر التي وقعت تحت يدي لم أعثر للشيخ علي البلغراي على أي طالب أخذ منه وجلس بين يديه حتى يتسنى لي الترجمة له ، وقد يرفع الله قدر من يشاء بإخلاصه وعمله لا بكتبه أو طلابه ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

المبحث الرابع

آثاره ومؤلفاته ووفاته

بعد البحث النظر في كتب السير والتراجم التي توافر لي منها ما توافر ، وبعد بذل الوسع ؛ وذلك لقلة من كتب عنه عثرت للشيخ علي البلغراي على ثلاثة مصنفات ، وهي على الترتيب الآتي : أولا : رسالة طبقات المسائل- والتي نحن بصدد تحقيقها- وقد ذكرت نسبتها له مكتبة راشد أفندي ، ومكتبة الإلهيات في أنقرة^(٣).

ثانيا : كتاب مستقل في الفرائض^(٤).

ثالثا : حاشية على شرح ملا على السراجية في الفرائض^(٥).

(١) ينظر: هدية العارفين: ٢/ ٢٦٤.

(٢) ينظر: هدية العارفين: ٢/ ٢٦٤ ، ومعجم المؤلفين: ٧/ ١٩٥.

(٣) ينظر المخطوط في: مكتبة راشد أفندي برقم (٢٤١) ضمن مجموع ، وفي مكتبة الإلهيات في أنقرة برقم (٣٧٣٣٢) ضمن مجموع أيضا .

(٤) وقد نسب له محمد البوسنوي الخانجي ، وعمر رضا كحالة. ينظر: الجوهر الأسنى: ص ١٤٣ ، ومعجم المؤلفين: ٧/ ٤٨.

(٥) وقد نسبها له محمد البوسنوي الخانجي ، وعمر رضا كحالة. ينظر: الجوهر الأسنى: ص: ١٤٣ ، ومعجم المؤلفين: ٧/ ٤٨.

المطلب الثالث - وفاته

بعد مسيرة حافلة بالعلم زاخرة بالعطاء ، وصحبة طويلة وملازمة مستمرة لشيخه الشيخ خواجه سعد الدين أفندي والشيخ علي المقدسي ، ترجّل فارس الفقه والأصول وإمام اللغة وعلوم العربية في عصره الشيخ علي البلغراي سنة (١٠٢٩ هـ) ، مخلفاً وراءه العلم النافع ، والخلق الطيب ، والأدب الجم ، فقد كان من أفراد الدهر في الذكاء ورجاحة العقل ، وقد ترك وراءه تراثاً عظيماً من العلوم والمعارف ، والتدريس في المدارس ، وها نحن ننشر هذا الجهد الطيب له لعل من يأت بعدنا يترحم علينا باعتبارنا سبباً لنشر أثره ويترحم عليه فرحمه الله برحمته الواسعة وأجزل له المثوبة والعطاء^(١).

(١) ينظر: الجوهر الأسنى: ص: ١٤٣، معجم المؤلفين: ٤٨/٧.

القسم الثاني

النص المحقق

(١) [بسم الله الرحمن الرحيم]

إعلم وفقك الله أن مسائل أصحابنا الحنفية على ثلاث طبقات :

الأولى : مسائل الأصول ويسمى ظاهر الرواية^(٢) :

وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب وهم : أبو حنيفة^(٣) وأبو يوسف^(٤) ومحمد^(٥) رحمهم الله تعالى ويسمون : العلماء الثلاثة ، ويلحق بهم زفر^(٦) والحسن بن زياد^(٧) وغيرهما [ممن أخذ عن الحنفية]^(٨) ، ويسمى هؤلاء : المتقدمين ، ثم هذه المسائل التي سميت بمسائل الأصل وظاهر الرواية

(١) ما بين المعقوفتين لم ترد في : (أ).

(٢) عرفها صاحب المخطوطة رحمه الله بأنها تعرف بالأشخاص وأود أن أبين مطلق وجودها في الكتب : المبسوط ، والجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والسير الكبير ، والسير الصغير والزيادات جاء في حاشية ابن عابدين : (مسائل الأصول ، وتسعى ظاهر الرواية أيضا وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب ، وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ، ويلحق بهم زفر والحسن بن زياد وغيرهما ممن أخذ عن الإمام ، لكن الغالب الشائع في ظاهر الرواية أن يكون قول الثلاثة وكتب ظاهر الرواية ، كتب محمد الستة المبسوط والزيادات والجامع الصغير والسير الصغير والجامع الكبير ، وإنما سميت بظاهر الرواية : لأنها رويت عن محمد بروايات الثقات فهي ثابتة عنه إما متواترة أو مشهورة عنه) . حاشية ابن عابدين ٦٩/١ .

(٣) أبو حنيفة : وهو النعمان بن ثابت بن زوطي ، التيمي ، الكوفي ، ولد في الكوفة ، وكان ذكياً قوي الحجة ، روى عن : عطاء بن أبي رباح ، وعامر الشعبي ، وروى عنه : ابنه حماد ، ومحمد ابن الحسن الشيباني ، ومن كتبه : (العلم والتعلم) ، و (كتاب الفقه الأكبر) وقد أشتهر المذهب الحنفي في عدة بلدان (ت ١٥٠ هـ) . ينظر : وفیات الأعيان : ٤٠٥ - ٤١٥ ، وتهذيب الكمال : ٤١٧/٢٩ ٤٤٤ .

(٤) أبو يوسف : هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ، القاضي ، الإمام ، أخذ الفقه عن أبي حنيفة ، وهو أول من سمي قاضي القضاة ، وثقة أحمد وابن معين وابن المديني ، وهو أول من وضع الكتب في أصول الفقه ، وله عدة مؤلفات أهمها : الخراج ، وأدب القاضي ، والجوامع (ت ١٨١ هـ) . ينظر : الجواهر المضية : ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، وتاريخ بغداد : ٢٤٢/١٤ ، والبداية والنهاية : ١٨٠ / ١٠ .

(٥) محمد : هو محمد بن الحسن الشيباني ، أبو عبد الله ، ولد بواسط ، إمام الفقه والأصول ، صحب أبا حنيفة وأخذ عنه الفقه ، ثم عن أبي يوسف ، وصنف الكتب ، ونشر علم أبي حنيفة ، ومن كتبه : المبسوط ، والزيادات ، (ت ١٨٩ هـ) . ينظر : الجواهر المضية : ٤٤/٢ ، الأعلام للزركلي : ٨٠/٦ .

(٦) زفر : هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري ، أصله من أصبهان ، فقيه ، إمام من المتقدمين من تلاميذ أبي حنيفة ، وهو أحد الذين دونوا الكتب ، (ت ١٥٨ هـ) . ينظر : وفیات الأعيان وأبناء أبناء الزمان : ٣١٧/٢ .

(٧) هو الحسن بن زياد اللؤلؤي ، صاحب الإمام أبي حنيفة ، نسبته إلى بيع اللؤلؤ ، من أهل الكوفة نزل ببغداد ، وروى عن : أبي يوسف ، وزفر ، والنعمان بن ثابت الكوفي ، وروى عنه : علي الرازي وأبي سعيد البلخي ، وعمر بن مهير الخفاف ونفر أيضا ، ولي القضاء بالكوفة ثم استعفى منه له عدة مؤلفات أهمها : أدب القاضي ، ومعاني الإيمان ، والخراج ، (ت ٢٠٤ هـ) . ينظر : الأعلام للزركلي : ١٩١ / ٢ .

(٨) ما بين المعقوفتين لم ترد في : ب .

هي ما وجد في كتب محمد التي هي: المبسوط^(١) والزيادات^(٢) والجامع الكبير^(٣) والسير^(٤)، إنما سميت سميت بظاهر الرواية؛ لأنها رويت عن محمد برواية الثقات، فهي^(٥) إما متواترة^(٦) أو مشهورة^(٧) عنه.

الثانية: مسائل النوادر^(٨):

وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب المذكورين، لكن لا في الكتب المذكورة؛ بل إما في كتب غيرها نسبة إلى محمد الكيسانيات^(٩) والهارونيات^(١٠) والجرجانيات^(١١) والرقيات^(١٢)، وإما برواية مفردة، مثل:

- (١) المبسوط: هو أحد كتب ظاهر الرواية، وهو شرح الكافي للصدر الشهيد، للإمام محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، شمس الأئمة، الفقيه الحنفي (ت ٤٨٣هـ). ينظر: هدية العارفين البغدادي: ٧٦/٢.
- (٢) الزيادات: وهو أحد كتب ظاهر الرواية، للإمام محمد بن الحسن (ت ١٨٩هـ) أسلوبه فيه سرد المسائل كما في الجامع الصغير والجامع الكبير، وشرحه عدد من الفقهاء الأحناف ينظر: تاريخ الأدب العربي: ٣/٢٥٥.
- (٣) الجامع الكبير: وهو أحد كتب ظاهر الرواية، وقد ألفه الإمام محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ) تأليفاً مستقلاً من دون رواية عن أبي يوسف، وهو أكبر حجماً من الجامع الصغير وطبع الكتاب بتحقيق أبو الوفا الأفغاني في الهند. ينظر: كشف الظنون: ١/٦٧-٥٧٠.
- (٤) السير: هو أحد كتب ظاهر الرواية، وهو كتاب صادر في القرن الثاني الهجري، طبع في الهند لأول مرة في أربعة مجلدات ضخام، للإمام أبي عبدالله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت ١٨٩هـ).
- (٥) في نسخة أ: (فهو) وأثبتنا نسخة ب في المتن؛ لأنها إلى المؤنث أقرب منها إلى المذكر.
- (٦) متواتر: (ما رواه جَمْعٌ عَنْ جَمْعٍ غَيْرِ مَخْصُورِينَ في عددٍ معيّنٍ، ولا صِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ، بَلْ بحيث يَبْلُغُونَ حدّاً تُحِيلُ العادةُ معه تَواطؤهم على الكذب). فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ١٦٠/٢.
- (٧) مشهور: (ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر، سمي بذلك؛ لوضوحه، وسماه جماعة من الفقهاء المستفيضين؛ لانتشاره، من فاض الماء يفيض فيضا). تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ٢/٦٢١.
- (٨) النوادر: وهي مرويات أصحاب أبي حنيفة عنه في المسائل الفقهية المختلفة وتنسب تارةً إلى الراوي لها عن الإمام محمد، مثل نوادر هشام التي رواها هشام بن عبيد الله الرازي، ونوادر أبي سليمان الجوزجاني، ونوادر المعلى بن منصور الرازي، والجرجانيات نسبة إلى علي بن صالح الجرجاني، والهارونيات نسبة إلى شخص اسمه هارون؛ وتارةً إلى مكان الرواية مثل الرقيات التي رواها محمد بن سماعة عن الإمام محمد عندما كان قاضياً بالرقّة وقد ضاعت معظم هذه النوادر وتوجد نسخة من نوادر المعلى في إسطنبول، ويذكر السرخسي وغيره من الفقهاء الأحناف المتقدمين نقولاً كثيرة عن هذه النوادر. ينظر: الأصل للشيباني: ص ٣٧.
- (٩) الكيسانيات: هي مسائل أملاها محمد على أبي عمر سليمان بن شعيب الكيساني، نسبة إلى كيسان بفتح الكاف فنسبت إليه. ينظر: حاشية الطحطاوي: ١٥.
- (١٠) الهارونيات: هي مسائل جمعها محمد في زمن هارون الرشيد. ينظر: حاشية الطحطاوي: ١٥.
- (١١) الجرجانيات: هي مسائل جمعها محمد بجرجان. ينظر: حاشية الطحطاوي: ١٥.
- (١٢) الرقيات: هي مسائل جمعها محمد حين كان قاضياً بالرقّة، بفتح الراء المهملة وتشديد القاف: مدينة بجانب الفرات رواها عنه محمد بن إسماعيل. ينظر: حاشية الطحطاوي: ١٥.

رواية ابن سماعة^(١) ورواية معلي ابن منصور^(٢) وغيرهما من مسائل معينة ، وإنما قيل لها غير ظاهر ظاهر الرواية ؛ لأنها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة ثابتة صحيحة كالكتب الأولى ، وأما في كتب غير محمد ككتاب المجرد^(٣) للحسن بن زياد وكتب الأُمالي^(٤) لأصحاب أبي يوسف وغيرهم . والأُمالي : جمع الإملاء ، وهو أن يقعد العالم وحوله تلامذته ، بالمحابر والقراطيس ، فيتكلم العالم بما فتحه الله [تعالى]^(٥) عليه من العلم ، ويكتبه التلامذة ، ثم يجمعون ما يكتبون في المجالس المجالس فيصير كتاباً ويسمونه : الإملاء والأُمالي ، وكان ذلك عادة^(٦) السلف في الفقهاء والمحدثين وأهل العربية وغيرها في علومهم ، فاندurst : لذهاب العلم والعلماء إلى الله المصير ، وعلماء الشافعية يسمون : مسألة التعليقية^(٧) .

الثالثة : الفتاوى والواقعات :

وهي مسائل أستاذتها المجتهدون المتأخرون ؛ لما سئلت عنهم ، ولم يجدوا فيها^(٨) رواية عن أصحاب المذهب المتقدمين وهم : أصحاب أبي يوسف ومحمد ، وأصحاب أصحابهما ، ومنهم جر إلى أن ينقرض عصر الاجتهاد ، وهم كثيرون ، وموضع معرفتهم كتب الطبقات^(٩) لأصحابنا ، وكتب

(١) ابن سماعة : هو محمد بن سماعة بن عبيد الله بن هلال التيمي الكوفي ، العلامة أبو عبد الله قاضي بغداد ، ولد في بغداد ، صاحب أبي يوسف ومحمد ، له عدة مؤلفات أهمها : أدب القاضي ، والمحاضر والسجلات ، روى عنه عدة رواة أهمهم : محمد بن عمران الضبي ، والحسن بن محمد بن عمر الوشاء (ت ٢٣٣ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء : ٤٩/٩ .

(٢) معلي ابن منصور : أبو يعلى ، الرازي ، من رجال الحديث المصنفين فيه ، ثقة نبيل ، من أصحاب أبي يوسف ومحمد ابن الحسن صاحب أبي حنيفة ، حدث عن : مالك وسليمان بن بلال ، ومحمد بن ميمون الزعفراني ، وروى عنه : ابنه يحيى ، وأبو خيثمة ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، ومن مؤلفاته : (النوادر) ، و(الأُمالي) ، كلاهما في الفقه ، (ت ٢١١ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء : ٢٨٧/٨ .

(٣) كتاب المجرد : للإمام الحسن بن زياد اللؤلؤي (ت ٢٠٤ هـ) صاحب الإمام أبي حنيفة ، وقد روى فيه فقه الإمام أبي حنيفة ، ومسائلها تعد من مسائل النوادر . ينظر : لآلئ المحار في تخرج مصادر رد المحتار ٣١١/١ .

(٤) كتاب الأُمالي : هو كتاب في الأدب ، يضم أخباراً أدبية ومختارات من الشعر ، وقد ضم الكثير من غريب القرآن كما أورد الكثير من الأحاديث النبوية مع شرحها ، للإمام أبي علي إسماعيل بن القاسم البغدادي القالي ، (ت ٣٥٦ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء : ٥٥٨/١٥ .

(٥) ما بين المعقوفتين لم ترد في : (ب) .

(٦) في نسخة ب : (على) وما أثبتته من : (أ) هو الصحيح .

(٧) التعليقية : ربط حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى ، والجملة التي ربط مضمونها هي جملة الجزء ، والتي ربط هذا المضمون بمضمونها هي جملة الشرط ففي مثل : إن دخلت الدار فأنب طالق ، ربط المتكلم حصول مضمون الجزء وهو الطلاق بحصول مضمون الشرط وهو دخولها الدار ووقفه عليه ، فلا يقع إلا بوقوعه وليس كل تعليق يمينا ، وإنما اليمين حقيقة أو مجازاً تعليقات مخصوصة . ينظر : حاشية ابن عابدين : ٣/٣٤١ .

(٨) في نسخة ب : (منها) وما أثبتته من : (أ) هو الصحيح .

التواريخ^(٢). فمن أصحاب أبي يوسف ومحمد [رحمهما الله] ^(٣) مثل : عصام بن يوسف ^(٤) وابن رستم ^(٥) ومحمد بن سماعة ^(٦) وابن سليمان الجوزجاني ^(٧) وابن حفص البخاري ^(٨) ^(٩) وغيرهم ، ومن أصحاب أصحابهما ومن بعدهم ، مثل : محمد بن سلمه ^(١٠) ومحمد بن مقاتل ^(١١) ، ونصير بن يحيى ^(١٢)

(١) كتب الطبقات : هو من أهم الكتب التي ألقت في الطبقات وتراجم الرجال ، للإمام محمد بن سعد بن منيع الزهري البغدادي ، ولم يسبقه في هذا الموضوع إلا كتاب الطبقات لشيوخه الواقدي ولم يصل إلينا ، ويقال إن ابن سعد أفاد منه كثيراً ، (ت ٢٣٠ هـ) . ينظر : الوافي بالوفيات : ٨٨/٣ .

(٢) كتب التواريخ : هي كتب تعنى بدراسة العلماء ، وسنوات وفاتهم ، وسنوات وقوع الأحداث في الأزمنة الغابرة مثل البداية والنهاية في التاريخ لعلماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر الشهير بابن كثير .

(٣) ما بين المعقوفتين لم ترد في : (أ) وما أثبتناه هو من نسخة (ب) ضروري وهو من آداب طالب العلم .

(٤) هو عصام بن يوسف بن ميمون بن قدامة البلخي ، أبو عصمة ، روي عن ابن المبارك وكان صاحب حديث ثبتا في الرواية وربما أخطأ وكان يرفع يديه عند الركوع وعند رفع الرأس منه ، وأخوه إبراهيم كان لا يرفع ، ومات عصام سنة (٢١٠ هـ) ، وذكرهما أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات ، وروى كذلك عن الثوري وشعبة ، وكان عصام بن يوسف من ملازمي أبي يوسف ، ومن هذه يعلم أن الحنفي لو ترك في مسألة مذهب إمامه : لقوة دليل لا يخرج به عن التقليد بل هو عين التقليد لكن في صورة ترك التقليد . ينظر : الفوائد الهية في تراجم الحنفية : ص ١١٦ .

(٥) ابن رستم : أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن ابن رُسْتُم : ثالث الأئمة الرستميين من الإباضية في تهرت بالجزائر . بويغ بعد وفاة أبيه سنة (١٩٠ هـ) ، وكان داهية حازما فقيها ، عمر في إمارته ما لم يعمره أحد ممن كان قبله ، توفي (٢٤٠ هـ) . ينظر : الأعلام للزركلي ٥/٢ .

(٦) هو محمد بن سماعة بن عبد الله بن هلال ، أبو عبد الله ، التميمي فقيه ، محدث ، أصولي حافظ حدث عن الليث ابن سعد وأبي يوسف ومحمد ، وأخذ الفقه عنهما وعن الحسن بن زياد ، وكتب النوادر عن أبي يوسف ومحمد ولي القضاء لهارون الرشيد ببغداد ، من تصانيفه : أدب القاضي والمحاضر والسجلات والنوادر . ينظر : معجم المؤلفين ٥٧/١٠ .

(٧) موسى بن سليمان ، أبو سليمان الجوزجاني : فقيه حنفي أصله من (جوزجان) بخراسان تفقه واشتهر ببغداد وكان رفيقا للمعلّى ابن منصور ، وهو أسن وأشهر من المعلّى عرض عليه المأمون القضاء ، فقال : يا أمير المؤمنين احفظ حقوق الله في القضاء ولا تولّ على أمانتك مثلي ، فإني والله غير مأمون الغضب ولا أرضى لنفسي أن أحكم في عبادته ، فأعفاه . من تصانيفه : السير الصغير ونوادر الفتاوى (ت ٢١١ هـ) . ينظر الأعلام للزركلي : ٣٢٣ / ٧ .

(٨) ابن حفص البخاري : هو محمد بن أحمد بن حفص البخاري الحنفي ، أبو عبد الله ، شيخ الحنفية في عصره ، يلقب بعالم ما وراء النهر ، تفقه بوالده العلامة أبي حفص الكبير ، روى عن : الحميدي ، وأبي نعيم عارم ، وروى عنه : أبو عصمة الليشكري ، وعبدان بن يوسف ، (ت ٢٦٤ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء ١٥٧/١٠ .

(٩) في نسخة (ب) : أبي حفص النجاري وما أثبتناه من (أ) هو الصحيح والذي يتوافق مع من ترجم له .

(١٠) محمد بن سلمة : هو محمد بن مسلمة بن سلمة بن حريش بن خالد الحارثي الأنصاري ، أبو عبد الله ، فارس نبي الله ، شهد المشاهد كلها إلا غزوة تبوك ، وكان ممن أعتزل الفتنة ، حدث عن : محمد بن عجلان وروى عنه : أحمد بن حنبل ، (ت ٤٣ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء : ٤٩ / ٩ .

وأبن نصر القاسم بن سلام^(٣) ، وقد يتفق^(٤) لهم أن يخالفوا أصحاب المذهب ؛ لدلائل ظهرت لهم بعدهم . وأول كتاب جمع في فتاواهم فيما بلغنا ، كتاب النوازل^(٥) للفيق ابن الليث السمرقندي^(٦) : فإنه جمع صور فتاوى جماعة من المشايخ ، بقوله : سئل نصير بن يحيى في رجل كذا وكذا ، فقال : كذا وكذا ، سئل أبو القاسم^(٧) عن رجل كذا وكذا ، فقال : كذا وهكذا ، ثم جمع المشايخ بعده كتاباً^(٨) آخر : كمجموع النوازل والواقعات للناطفي^(٩) والواقعات للبدر الشهيد^(١٠) ، ثم ذكر المتأخرون هذه الطبقات الثلاث من المسائل في كتبهم مختلطة غير مميزة ، كما في : جامع قاضيخان^(١١)

(١) محمد بن مقاتل : المروزي ، الكسائي ، أبو الحسن ، من رواية الحديث ، أصله من مرو ، ثم سكن بغداد روى عن : عبد الله بن المبارك ، وعباد بن العوام ، وروى عنه : أحمد بن حنبل ، و محمد بن إسحاق الصغاني ، (ت ٢٢٦ هـ) . ينظر : تاريخ بغداد ، إكمال تهذيب الكمال : ١٠ / ٣٦٥ .

(٢) هو نصير بن يحيى : البلخي ، أخذ الفقه عن أبي سلمان الجوزجاني ، أقام في بلخ / أفغانستان روى عن : أحمد ابن محمد بن حنبل البغدادي ، وموسى بن سليمان الجوزجاني ، وروى عنه : محمد بن محمد بن سلام البلخي ، وأحمد ابن عصمة ، (ت ٢٦٨ هـ) . ينظر : الجواهر المضية : ٢ / ٢٠٠ ، الفوائد الهية في تراجم الحنفية : ص ١٨ .

(٣) ابن نصر القاسم بن سلام : أبو عبيد ، الهروي ، الأزدي ، البغدادي ، عالم لغة وفقه ومحدث تأثر بمالك بن أنس ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، له عدة مؤلفات أهمها : غريب الحديث والغريب المصنف (ت ٢٢٤ هـ) . ينظر : سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٩٠ .

(٤) في نسخة ب : (نتفيق) وما أثبتته من : (أ) هو الصحيح .

(٥) كتاب النوازل : وهو أول كتاب صنف في الفتاوى والواقعات ، لأبي الليث الفقيه السمرقندي (ت ٣٧٥ هـ) . ينظر : شرح عقود رسم المفتي ابن عابدين : ١١ .

(٦) ابن الليث السمرقندي : هو نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ، الفقيه الحنفي ، إمام الهدى ، له عدة مؤلفات أهمها : بستان العارفين ، وتنبية الغافلين ، روى عن : محمد بن إبراهيم التوزي ، ومحمد بن الفضل البخاري ، وروى عنه : محمد بن عبد الرحمن الترمذي ، (ت ٣٧٥ هـ) . ينظر : طبقات المفسرين ص ٩١ / ٩٢ .

(٧) أبو القاسم : هو أحمد بن عصمة ، أبو القاسم ، الصفار ، البلخي ، الحنفي ، الفقيه المحدث ، تفقه على أبي جسر المغيداني وسمع منه الحديث ، روى عنه أبو علي الحسين بن الحسن ، وتفقه عليه أبو حامد أحمد بن الحسين المروزي ، (ت ٣٣٦ وقيل ٣٢٦ هـ) . ينظر : الجواهر المضية : ٧٨ ، الفوائد الهية : ٢٦ .

(٨) (٤٨) في نسخة أ : (كتبا) .

(٩) الناطفي : هو أحمد بن محمد بن عمر ، أبو العباس الناطفي ، نسبة إلى عمل الناطف ، وهو فقيه حنفي من أهل الرأي له عدة مؤلفات أهمها : الواقعات والأحكام ، (ت ٤٤٦ هـ) . ينظر : الأعلام للزركلي : ١ / ٢١٣ .

(١٠) البدر الشهيد : هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة ، أبو محمد ، برهان الأئمة ، حسام الدين المعروف بالبدر الشهيد ، من أكابر الحنفية ، من أهل خراسان ، له عدة مؤلفات أهمها : الواقعات الحسامية والفتاوى الصغرى والكبرى ، (ت ٥٣٦ هـ) . ينظر : الفوائد الهية : ١٤٩ ، الجواهر المضية : ١ / ٣٩١ .

(١١) جامع قاضيخان : هو كتاب للإمام فخر الدين قاضيخان الحنفي ، (ت ٥٩٢ هـ) ، ذكر فيه جملة من المسائل التي يغلب وقوعها وتمس الحاجة إليها ، ويعد من أصح الكتب التي يعتمد عليها في الإفتاء والعمل عند فقهاء الحنفية . ينظر : سير أعلام النبلاء ، في نسخة ب : لقاضنجان وما أثبتته من نسخة : (أ) هو الصحيح والمشهور .

والخلاصة^(١)، وميز بعضهم كما في : كتاب المحيط^(٢) لرضي الدين السرخسي^(٣)، فإنه ذكر أولاً : مسائل مسائل الأصول ، ثم مسائل النوادر ، ثم مسائل الفتاوى^(٤) ، ونعم ما فعل ، فحيث ما يطلق في كتبنا كتبنا المشايخ المتأخرون ، فالمراد : ما ذكرنا ، وما نقل عنهم^(٥) في الكتب ، إما الاجتهادات كما نقلنا^(٦) ، وإما تخريجات لأقوال^(٧) العلماء المتقدمين فإنه قد يكون قول المتقدمين محتملاً لوجهين : فيخرجها بعض المشايخ على وجهه ، وبعضهم على وجه آخر ، وإما اختيارات وترجيحات^(٨) لأقوال

(١) الخلاصة : يراد به "خلاصة الفتاوى" ، لطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد ، افتخار الدين البخاري (ت ٥٤٢ هـ) ، ويسمى أيضاً : "خلاصة الحنفية" . ينظر : باب كفاية الأخيار ٣٩٢/٤٢ .

(٢) المحيط : المحيط الرضوي للإمام رضي الدين محمد السرخسي الحنفي (ت ٥٧١ هـ) ، ويقع هذا الكتاب ضمن نطاق تخصص علم أصول الفقه . ينظر : الفوائد البهية : ٣٧١/١ .

(٣) رضي الدين السرخسي : هو محمد بن محمد ، لقبه السرخسي نسبة إلى سرخس ، فقيه من أكابر الحنفية أقام مدة في حلب ، له عدة مؤلفات أهمها : (المحيط الرضوي) ، و (الوسيط) ، (ت ٥٧١ هـ) . ينظر : كشف الظنون ٤٢٤/٢ ، وفيات الأعيان ٤٦٦/١ .

(٤) مسائل الفتاوى : يراد به أحد فتاوى القاضيين ، وهما : فتاوى القاضي خان (ت ٥٩٢ هـ) والفتاوى الظهيرية للقاضي ظهير الدين البخاري (ت ٦١٩ هـ) رحمهما الله .

(٥) في نسخة ب : منهم .

(٦) في نسخة أ : نقلنا .

(٧) في نسخة أ : أقوال .

(٨) والترجيح هو : تقديم المجتهد أحد الطريقتين المتعارضتين لما فيه من مزية معتبرة تجعل العمل به أولى من الآخر ، وعُرفَ الاختيار بأنه : ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره ، وقيل : ترجيح أحد الأمرين أو الأمور على الآخر ، وقال بعضهم : الاختيار الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر ، كأنَّ المختار . ينظر إلى الطرفين ويميل إلى أحدهما ، وقيل : هو طلب ما فعله خير ، أو هو الميل إلى ما يراد ويرتضى . ثم ان الفرق بين الاختيار والترجيح ، فقد يسأل سائل عن الفرق بين الاختيار والترجيح ؟ فيجاب عن ذلك أن الاختيار يختلف عن الترجيح بأكثر من معنى ومنها :

- الاختيار هو اجتهاد لمعرفة الصواب أو الأقرب إليه ، أما الترجيح فهو أن يكون لأحد الدليلين زيادة قوة مع قيام التعارض ظاهراً فيُقَوَّى أحد الدليلين ويُعمل به وي طرح الآخر .

- يكون الاختيار ترجيحاً بين أقوال الإمام وبين أقوال من خارج المذهب ، في حين أن الترجيح يكون بين أقوال من داخل المذهب الواحد .

- يستند الاختيار إلى رأي وميل قلبي في حين أن الترجيح يكون مستنداً إلى أدلة .

والذي يظهر من خلال النظر في تعريف الاختيار والترجيح أن لفظ الاختيار أعم من لفظ الترجيح ، فبينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل ترجيح اختيار ، وليس كل اختيار ترجيحاً ؛ ذلك لأن الاختيار هو مطلق الميل إلى أحد الأقوال دون ذكر ما له من مزية على القول الآخر ، في حين أن الترجيح هو تقوية أحد الطرفين على الآخر ، ولا بد أن يكون لهذه التقوية من دليل ، أو ذكر ما له على الآخر من مزية لي طرح ويسلم بالأول . ينظر : الحدود الأنيقة في التعريفات الدقيقة للأنصاري ص (٦٩) ، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٤١/١) .

المتقدمين ، كما يقال : هذا القول اختاره مشايخ ما وراء النهر^(١) ، وأفتى بها^(٢) مشايخ سمرقند^(٣) ، والغالب على القدماء منهم الاجتهاد والتخريج ، وهم الذين كانوا فيما بين مائتين إلى أربعمائة من الهجرة ، والغالب على المتأخرين منهم وهم الذين كانوا بعد أربعمائة .

الترجيح

وأعلم أن كتب مسائل الأصول كتاب الكافي للحاكم الشهيد^(٤) : وهو كتاب معتمد في نقل المذهب ، شرحه جماعة من المشايخ منهم : شمس الأئمة السرخسي^(٥) ، وهو المشهور بمبسوط السرخسي ، بل هو المراد إذا أطلق المبسوط في شروح الهداية وغيرها ، وشرحه الإمام الأسبجاني^(٦) أيضا ، ومن كتب المذهب المنتقي للحاكم الشهيد^(٧) كذلك ، وفيه النوادر ؛ ولهذا يذكره رضى الدين في المحيط بعد نقل النوادر ولا يوجد المنتقي في هذه الاعصار .

(١) ما وراء النهر : هي منطقة تاريخية وجزء من اسيا الوسطى ، تشمل أراضيها أوزبكستان والجزء الجنوب الغربي من كازاخستان ، أطلق العرب المسلمون على تلك المنطقة أسم (بلاد ما وراء النهر) عندما فتحوا تلك المنطقة في القرن الهجري الأول إشارة الى النهرين العظيمين الذين يحدها شرقاً وغرباً ، غزاها عدد كبير من القادة المسلمين ، ولم تكن حملاتهم عليها للإستقرار الدائم وإنما كانت لمعرفة أحوالها. ينظر : الموسوعة الموجزة في التاريخ الإسلامي ١٥/١٣ .

(٢) في نسخة: ب (بهذا) .

(٣) سمرقند : بفتح أوله وثانيه، ويقال لها بالعربية سمران ، بلد معروف مشهور ، قيل : إنّه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر ، وهي الآن مدينة في اوزبكستان . ينظر : معجم البلدان ، ياقوت الحموي ٢٤٦/٣ .

(٤) (الكافي في فروع الحنفية) للإمام محمد بن محمد بن أحمد المروزي الحاكم الشهيد ، المتوفى (٣٤٤ هـ) ، حقق منه : العبادات في رسالة ماجستير في الفقه المقارن ، جامعة أم درمان الإسلامية ، كلية الدراسات العليا ، شعبة الفقه المقارن ، الباحث : صلاح الدين محمد سلو ، إشراف الأستاذ الدكتور مصطفى ديب البغا ، (١٤٢٦ هـ) الموافق ٢٠٠٥/ وأجيزت بتقدير : ممتاز .

(٥) هو محمد بن أحمد بن أبي سهل ؛ أبو بكر؛ السرخسي من أهل سرخس وهي بلدة في خراسان ، ويلقب بشمس الأئمة كان إماما في فقه الحنفية ، وعلامة حجة متكلمنا نظرا أصوليا مجتهدا في المسائل أخذ عن الحلواني وغيره سجن في بئر بسبب نصحه لبعض الأمراء ، وأملى كثيرا من كتبه على أصحابه وهو في السجن ، أملاها من حفظه من تصانيفه : المبسوط في شرح كتب ظاهر الرواية في الفقه والأصول في أصول الفقه وشرح السير الكبير للإمام محمد بن الحسن (ت ٤٨٣ هـ) . ينظر : الفوائد الجيدة ص ١٥٨ .

(٦) هو أحمد بن منصور القاضي ، أبو نصر ، الإسبجاني الحنفي ، نسبته إلى إسبجانب بلدة كبيرة من ثغور الترك دخل سمرقند وجلس للفتوى وصار الرجوع إليه في الوقائع ، من تصانيفه : شرح مختصر الطحاوي ، وشرح الكافي وكلها في فروع الفقه الحنفي (ت ٤٨٠ هـ) . ينظر : الجواهر المضيئة ١/ ١٢٧ .

(٧) هو محمد بن محمد بن أحمد ، أبو الفضل ، المروزي ، السلمي البخلي ؛ الشهير بـ الحاكم الشهيد قاض وكان عالم مرو وإمام الحنفية في عصره ولي قضاء بخارى ، ثم ولي الوزارة لبعض الأمراء الساسانية من تصانيفه : الكافي والمنتقى كلاهما في الفقه الحنفي قتل صغيرا بسبب وشاية ودفن بمرور سنة (٣٣٤ هـ) . ينظر : الأعلام للزركلي ٧/ ٢٤٢ .

وأعلم أن نسخ المبسوط المروية عن محمد متعددة ، وأظهرها مبسوط أبي سلمان الجرجاني ، وشرح المبسوط جماعة من المتأخرين ، مثل : شيخ الإسلام أبي بكر المعروف بخواهر زاده^(١) ، ويسعى مبسوطه : المبسوط البكري ، وشمس الأئمة الحلواني^(٢) وغيرهما ، وأوردوها مختلطة بكلامهم من غير تمييز لكلام محمد كما فعله شراح الجامع الصغير ، مثل : فخر الإسلام البزدوي^(٣) .

وأعلم أن محمداً ألف كتب المبسوط مفردة أولاً ، مثل : ألف مسائل الصلاة وسماها : كتاب الصلاة ومسائل البيوع وسماها : كتاب البيع ، وهكذا الأيمان والإكراه وغيرهما ، ثم جمعت فصار مبسوطاً ، وبقي ترجمة الكتاب بكل المسائل المذكورة ، فقليل : كتاب الصلاة ، وكتاب الزكاة وهكذا ، فهذا هو المراد حيث ما وقع في الكتب ماله محمد في كتاب الإقرار ، وكذا في كتاب الدعوى ثمان مسائل ، ويقضى بها في الوقف ، والنسب ، وطلاق الزوجة وتعليقه ، والخلع ، وعق الأمة وتديرها ، وهلال رمضان ، وزدت عليه أخذاً من كلامهم حد الزنا ، وحد الشرب ، والإيلاء ، والظهار ، وحرمة المصاهرة ، فهذه ثلاثة عشر موضعاً ، وأما عتق العبد ؛ فلا تقبل فيه حسبة عند الإمام خلاف لهما ، ولا فرق عنده بين العتق العارض والحرية الأصلية على الصحيح ، كما في فصول العمادي^(٤) ، وغيره ، والشهادة على دعوى المولى نسب عبده تقبل من غير دعوى كما في القنية^(٥) .

وفي جامع الفصولين : (ولا يشترط حضور المرأة والأمة لكن يشترط حضور الزوج والمولى صح تحضر المرأة ليشير إليها الشهود ولو شهدا أنه أبان امرأته فلانة فقالت لم يطلقني ، وقال الزوج ليس اسمها فلانة وشهدا أن اسمها فلانة ، فالقاضي يفرق بينهما ، ويمائله عتق الأمة ، فلو شهدا أنه

(١) في نسخة (ب) : جواهر زاده والصواب ما اثبتناه من نسخة : (أ) لموافقته التراجع .

(٢) هو عبد العزيز بن أحمد بن نصر ، شمس الأئمة الحلواني ، نسبته إلى بيع الحلواء وربما قيل له الحلواني ، فقيه حنفي ، كان إمام الحنفية ببخارى من تصانيفه : المبسوط في الفقه ، و شرح أدب القاضي لأبي يوسف ، دفن ببخارى سنة (٤٤٨ هـ) ينظر : الفوائد الهية ص ٩٥ .

(٣) هو علي بن محمد بن الحسين ، أبو الحسن ، فخر الإسلام البزدوي كان إمام الحنفية بما وراء النهر ، أصولي محدث مفسر من تصانيفه : المبسوط أحد عشر مجلداً ، وشرح الجامع الكبير للشيباني في فروع الفقه الحنفي ، وكنز الوصول إلى معرفة الأصول المعروف بأصول البزدوي ، وهو غير محمد بن محمد بن الحسين البزدوي ، أبو اليسر ، الملقب بالقاضي الصدر (ت ٤٨٢ هـ) . ينظر : الجواهر المضئية ١ / ٣٧٢ .

(٤) جاء في حاشية ابن عابدين : (إذا ادعى حرية الأصل ثم العتق العارض تسمع ، والتناقض لا يمنع الصحة ، وفي حرية الأصل لا تشترط الدعوى وفي الاعتناق المبتدأ تشترط الدعوى عند أبي حنيفة ، وعندهما ليست بشرط) . حاشية ابن عابدين ٨ / ١١٧ .

(٥) مخطوط واسمها : فصول الأحكام في أصول الأحكام ، لزين الدين أبي الفتح عبد الرحيم بن أبي عماد الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل بن خليل الرشتاني الفرغاني المرغيناني ، وتسمى بفصول العمادي .

(٦) ينظر : البناية شرح الهداية ٦ / ٦٨ ، وقنية المنية لتتميم الغنية ، هو مخطوط ، وهو لمختار بن محمد بن محمد ، أبو الرجا ، نجم الدين الزاهدي العزميني ، نسبة إلى عزمين قسبة من قصبات خوارزم ، فقيه حنفي ، أصولي ، فرضي من تصانيفه : الحاوي في الفتاوى والمجتبى شرح به مختصر القدوري في الفقه ، وقنية المنية لتتميم الغنية . ينظر : الجواهر المضئية ٢ / ١٦٦ .

حررها وأن اسمها كذا ، وقالت لم يحررني فالقاضي يحكم بعقوبتها والشهادة بحرمة المصاهرة والإيلاء والظهار بدون الدعوى تقبل ، بشرط حضور المشهود عليه ، وقيل لا تقبل بدون الدعوى في الإيلاء والظهار والشهادة بالوقف بدون الدعوى^(١) فليتأمل عند الفتوى .

وأما مسألة التأخير وهي المقصودة، فقال في الهداية من باب الشهادة على الزنا : (وإذا شهدوا بعد متقادم لم يمنعهم عن إقامته بعدهم عن الإمام لم تقبل شهادتهم إلا في حد القذف)^(٢) . وهل أن الحدود الخالصة حق لله تعالى تبطل بالتقادم ، خلافاً للشافعي^(٣) ، هو يعتبر بحقوق العباد وبالإقرار ، ولنا أن الشاهد مخير بين الحسبتين ، أداء الشهادة والستر ، فالتأخير إن كان لاختيار الستر فالإقدام على الأداء بعد ذلك لضغينة هيجهته أو لعداوة حركته فيتهم فيها ، وإن كان التأخير لا للستر يصير فاسقاً أثماً ، فتيقنا بالمانع بخلاف الإقرار ؛ لأن الإنسان لا يعادي نفسه وبخلاف حقوق العباد لأن الدعوى فيها شرط؛ فيحمل تأخيرهم على إنعدامها فلا يوجب تفسيرهم^(٤) إنتهى .

وفي يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر^(٥) ، سئل محمد بن يوسف بن محمد عن شهود يزعموا أن فلاناً طلق امرأته ثلاثاً ولم يشهدوا عند القاضي فلو شهدوا بذلك بعد مضي ستة أشهر هل تقبل شهادتهم فقال : إن كان تأخيرهم عذر تقبل شهادتهم إنتهى .

وفي الظهيرية^(٦) عن أبي القاسم الصفار^(٧) : (إذا شهد اثنان على امرأة أن زوجها طلقها ثلاثاً ثلاثاً أو على عتق أمة ، وقالوا كان ذلك في العام الماضي جازت شهادتهما وتأخيرهما لا يوهن شهادتهما

(١) جامع الفصولين ١٠٠/١ وهو محمود بن إسرائيل بن عبد العزيز ، بدر الدين ، الشهير بابن قاضي سماوة ، نسبة إلى (سماوة) قلعة من بلاد الروم ، ولد بها حين كان أبوه قاضياً فيها ، وهو فقيه حنفي قاض أخذ عن السيد الشريف بمصر ، وبرع في جميع العلوم من تصانيفه : جامع الفصولين ولطائف الإشارات ، كلاهما في فروع الفقه الحنفي (ت ٨٢٣ هـ) . ينظر : الفوائد الهية ١٢٧ .

(٢) لفظة : خاصة لم ترد في النسختين ولدى رجوعي إلى النص في كتاب الهداية وجدت النص فيه : (شهد الشهود) ، وليس : (إذا شهدوا) . الهداية في شرح بداية المبتدي ٢ / ٣٤٩ .

(٣) جاء في كتاب الأم للشافعي : (فأما حدود الآدميين من القذف وغيره فتقام أبداً لا تسقط) . الأم ٥٩/٧ .

(٤) العبارة منقولة بالنص من كتاب البناية شرح الهداية لكن لم يشر إلى بدايتها وأشار إلى نهاية النص بقوله : انتهى مع وجود فوارق بالنقل منها ولعله اعتمد في النقل على غيرها ، لكن النسخة التي بين يدي تشير إلى وجود فوارق منها : أن الشافعي مذكور فيه : (رحمه الله) وهو لم يشر ، و (وهو يعتبرها) بدل : (يعتبر) و (الذي هو أحد الحجتين) بعدها وأسقطها في مخطوطته ، وسقط حرف الجر : (من) . البناية شرح الهداية ٦ / ٣٢٥ - ٣٢٦ .

(٥) يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر مخطوط لعلاء الدين : عبد الرحيم بن عمر الترجماني ولم يتسنَّ لي العثور عليها لكن وجدت ما يؤيد هذا في البحر الرائق حيث جاء فيها : (شهدوا بعد ستة أشهر بإقرار الزوج بالطلاق الثلاث لا تقبل إذا كانوا عالمين بعيثهم عيش الأزواج ، وكثير من المشايخ أجابوا كذلك في جنس هذا وإن كان تأخيرهم بعذر تقبل) . البحر الرائق ٥٨/٧ .

(٦) الفتاوى الظهيرية لمحمد بن أحمد بن عمر أبو بكر ، ظهير الدين ، البخاري ، فقيه حنفي ، أصولي من القضاة أخذ العلم عن أبيه أحمد بن عمر ، وأبي المحاسن الحسن بن علي المرغيناني ، وكان أوحد عصره في العلوم الدينية =

، قيل وينبغي أن يكون ذلك وهنا في شهادتهما إذا علما أنه يمسكها إمساك الزوجات والإماء ، لأن الدعوى ليست شرطا لقبول هذه الشهادة فإذا أخروها صاروا فسقة^(٢) .

وفي القنية : أجاب بعض المشايخ في شهود شهدوا بالحرمة المغلظة بعد ما أخروا شهادتهم خمسة أيام من غير عذر: أنها لا تقبل إن كانوا عالمين بأنهما يعيشان عيش الأزواج^(٣) ، والحاكم باللزم على مذهبهما^(٤) ، كما أشرنا إليه فيما سلف ؛ لأن الحاكم المجتهد حين جازله ترك مذهبه ورأيه والقضاء برأي غيره ، مع أن الحق عنده إنما هو رأيه فما ظنك بالحاكم المقلد إن قيل سلمنا جميع ذلك لكن لا بد من أن يكون الحاكم عالما بالخلاف قاصد الحكم العمل بقول من أقوال المجتهدين ، وأنت تدري أن أكثر القضاة لا يدرون فيما نحن فيه ، القائل بالصحة من القائل باللزم ، ولو سلم أنهم يعرفونه أن القول بالصحة قول زفر^(٥) منه بناء على الشهادة السابقة لكنهم لا يعلمون أن الصحة عنده لا تستلزم اللزم ، وأن الحكم باللزم إن وقع منهم كأنما يقع على طريقة التأكيد للحاكم بالصحة ؛ لأنهم لا يقصدونه بذلك الحكم باللزم على رأي من يقول به مستقر الباب الرجوع على الواقف ، ولا سيما على الوجه الذي ذكرمنه ، كون الصحة عند الحكم بها يجمعها عليها ، فإن ذلك مما لا يقف عليه إلا الراسخون من الولاة مكنا كلامنا في حكم من يقف على المآخذ التي قررناها ، ويراعى في حكم الاعتبارات التي حررناها ، وأن لا ندعي نفاذ حكم كل حاكم من جاهل وعالم^(٦) ، فإن جناب الشرع أجل من أن يكون شريعة لكل وارد ، وحماية المنفع أعز من أن يحوم حوله ألا واحد بعد واحد ، نسأل الله عز وجل العصمة عن الأخطاء والخلل والتوفيق بما يحبه ويرضاه من قول وعمل تمت الرسالة الشريفة .

= أصولا وفروعا من تصانيفه : الفتاوى الظهيرية والفوائد الظهيرية على الجامع الصغير لحسام الدين الشهيد (ت ٦١٩ هـ). ينظر: الجواهر المضية ٢/ ٢٠، والأعلام للزركلي ٦/ ٢١٤.

(١) هو أحمد بن عصمة ، أبو القاسم الصفار البلخي ، فقيه ، محدث ، تفقه على أبي جعفر الهندواني ، وسمع منه الحديث ، روى عنه أبو علي الحسن بن صديق بن الفتح (ت ٣٣٦ هـ). ينظر: الجواهر المضية ٢/ ٢٦٣.

(٢) نقلها ابن عابدين في حاشيته ٤٦٣/٥ .

(٣) نقلها صاحب البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٥٨/٧ .

(٤) جاء في البحر الرائق : (وأما ما لا نص فيه فإن مجتهدا قضى برأيه لا برأي غيره وإذا قلد الأفقه وسعه عند الإمام الاجتهاد خلافا لهما ، وقيل الخلاف على العكس وإن أشكل عليه الحكم استعمل رأيه ، والأفضل مشاوره الفقهاء فإن اختلفوا أخذ بما يؤدي إلى الحق ظاهرا وإن اتفقوا على خلاف رأيه عمل برأي نفسه) . البحر الرائق ٦/ ٣٦٧ .

(٥) ينظر: البحر الرائق ٧/ ٢٠ .

(٦) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني ٨/ ١٢٠ .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، اعتنى الفقهاء بتدوين الطبقات شأنهم في ذلك شأن بقية العلماء ، ثم ما لبثت الفكرة أن تطورت لتظهر معالم جديدة من حيث التنسيق والترتيب ، فمنهم من رتب الطبقات على الأعصار ، ومنهم من رتبها على اللقيا ، ومنهم من رتبها على حروف المعجم ، والأنساب . ولعل الطبقات عند المحدثين هم أول الذين أبدعوا في هذا الفن في التحقق من صحة السند حيث يعرف المتقدم على المتأخر ، كما يعرف به التحقق من اسم الراوي ونسبه لئلا يلتبس بغيره . أما أهمية الطبقات عند الفقهاء التي نحن بصدها فتبرز في معرفة من يعتمد قوله ويرجع ، ومن يترك ويصحح وخاصة عند تعارض الأقوال وتضاربها ، وتباين الآراء واختلافها ، ويمكن تقسيم الفقهاء إلى أربع طبقات :

أولاً : مجتهد مطلق مستقل .

ثانياً : مجتهد مطلق منتسب .

ثالثاً : مجتهد في المذهب .

رابعاً : المتبحر في المذهب الحافظ لكتبه مجتهد الفتيا .

ومنهم : من قسمهم وفق الترتيب الزمني وجعلهم على ثلاث طبقات :

أولاً : المتقدمون السلف .

ثانياً : الخلف .

ثالثاً : المتأخرون .

هذه هي أهم التقسيمات لطبقات فقهاء المذهب ، والتي ينبغي للعالم والمفتي الاطلاع عليها والتدقيق فيها والتعرف على أهل كل طبقة من العلماء ، ومنه مخطوطنا هذا في معرفة طبقات الحنفية خاصة ليعرف من خلاله المتقدم من المتأخر حتى يوزن كلامهم وفق المنزلة التي يستحقها كل واحد منهم .

قائمة المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم :

- أ - أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي تحقيق محمد بدر الدين النعساني ، الفوائد الهية في تراجم الحنفية ، مطبعة دارالسعادة الطبعة الأولى ، ١٣٢٤ هـ .
- ب - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) البداية والنهاية ، دار الفكر عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م .
- ت - أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ) ، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه : المحقق : عبد الكريم سامي الجندي دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ث - أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ، تاريخ بغداد ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
- ج - أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز ابن معلى ، تقي الدين الشافعي (ت: ٨٢٩هـ) كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار ، تحقيق علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهي سليمان ، دار الخير - دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٤ .
- ح - أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي الشهير بالشافعي (ت ٢٠٤هـ) الأم ، دار المعرفة ، بيروت ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .
- خ - أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق إحسان عباس ، بيروت (بلا) .
- د - أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي (ت: ١٢٣١ هـ) محمد عبد العزيز الخالدي حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- ذ - خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس ، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦ هـ) الأعلام ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢ م .
- ر - الدكتور شوقي ضيف دار المعارف ، تاريخ الأدب العربي ، مصر الطبعة الأولى ، ١٩٦٠ - ١٩٩٥ م بلا .
- ز - زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) ، الحدود الأنيفة في التعريفات الدقيقة ، المحقق: د. مازن المبارك الحديث ، القاهرة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .
- س - زين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري السنيكي (ت ٩٢٦ هـ) ، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي ، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر الفحل دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م .

- ش - زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري المصري (ت: ٩٧٠ هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: دار الكتاب الإسلامي الطبعة الثانية (بلا).
- ص - زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري (ت: ١٠٣١ هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي بلا.
- ض - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ط - شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦ هـ) معجم البلدان، دار صادر، بيروت الطبعة الثانية، ١٩٩٥ م.
- ظ - عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥ هـ) الجواهر المضية، مير محمد كتب خانه - كراتشي بلا.
- ع - علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت: ٥٩٣ هـ)، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان بلا.
- غ - محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢ هـ) المشهور بحاشية ابن عابدين، اسمه العلمي: رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ف - محمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا) (ت: ١٣٣٨ هـ)، تاريخ الدولة العلية العثمانية: المحقق إحسان حقي دار النفائس، بيروت - لبنان الطبعة الأولى، ١٤٠١ - ١٩٨١ دار النفائس - بيروت.
- ق - محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف ببدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥ هـ)، البناية شرح الهداية: تحقيق أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، بيروت/١٤٢٠ هـ.
- ك - مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧ هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى - بغداد ١٩٤١ م.
- ل - مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (ت: ٧٦٢ هـ) إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال.
- م - نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، الجزري، أبو الفتح، ضياء الدين، المعروف بابن الأثير الكاتب (ت: ٦٣٧ هـ)، الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور: المحقق مصطفى جواد مطبعة المجمع العلمي ١٣٧٥ هـ.
- ن - يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلي المزي (ت: ٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.